

قرار رقم (21) لسنة 2006
بشأن تعديل قرار اللجنة العليا رقم (2) لسنة 2004

اللجنة العليا للإشراف على قطاع الاتصالات

بعد الإطلاع على المرسوم بقانون إتحادي رقم (3) لسنة 2003 بشأن تنظيم قطاع الاتصالات وتعديلاته،
وعلى قرار اللجنة العليا للإشراف على قطاع الاتصالات رقم (3) لسنة 2004 وتعديلاته بإصدار اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون إتحادي رقم (3) لسنة 2003؛
وبناءً على ما عرضته الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات، وموافقة اللجنة العليا للإشراف على قطاع الاتصالات،
تقرر :

المادة الأولى


تلغى المادة رقم (2) لسنة 2004 من قرار اللجنة العليا للإشراف على قطاع الاتصالات.

المادة الثانية

يعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .



سلطان بن سعيد المنصوري
رئيس اللجنة العليا للإشراف على قطاع الاتصالات



صدر في أبو ظبي بتاريخ 4 أكتوبر 2006